

■ ١٤ أبريل ٢٠٠٢ ■

سرور

تفسير دستوري لوقف النواب من التجنيد

كتب - أحمد سامي متولى:

أكد الدكتور سرور أن المجلس لم يشأ تفسير موضوع عدم تأدية الخدمة العسكرية لمرشحي مجلس الشعب وأن طلبه للتفسير من المحكمة الدستورية العليا لهذا الموضوع يجيء في ضوء التطبيق، لأنه يمس عدداً من أعضاء المجلس موضحاً أنه ليس من المألوف أن يفسر الأعضاء مثل هذا التشريع مادامت هناك مصلحة لبعضهم. جاء ذلك في رده على تساؤل النائب محمد خليل قريظة عن طلب اللجنة العامة للمجلس من المحكمة الدستورية العليا بتفسير مسألة التجنيد، بينما يرى المجلس أن تفسير القوانين هو اختصاص أصيل له منلماً جاء في مشروع قانون تفسير ضريبة المبيعات.

وكان مجلس الشعب قد أحال إلى اللجنة التشريعية عدداً من الأحكام القضائية التي ترى أن الغرامة التي يسدها المتخلفون عن التجنيد لما بعد سن الثلاثين يعد عقوبة في حين وردت آراء أخرى ترى أن أداء الغرامة يعنى إعفاء من الخدمة، الأمر الذي أثار جدلاً شديداً داخل المجلس حول نص المادة الخاصة بصحة عضوية الأعضاء والترشيح لمجلس الشعب الواردة بقانون المجلس.

الجدير بالذكر أن هناك أكثر من أربعين نائباً يواجهون تلك المشكلة خاصة أنهم من بين من قاموا بسداد غرامة التجنيد.